



الدورة الخامسة والسبعون

البند 103 (ك) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام 1925

## قرار اتخذته الجمعية العامة في 7 كانون الأول/ديسمبر 2020

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/75/399، الفقرة 96)]

## 46/75 - تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام 1925

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها السابقة المتخذة بهذا الشأن، ولا سيما القراران 59/71 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 43/73 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2018،

وتصميما منها على العمل من أجل تحقيق تقدم فعلي نحو نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة فعالة،

وإنه تشير إلى تصميم المجتمع الدولي منذ عهد بعيد على حظر استحداث الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وإنتاجها وتكديسها واستعمالها على نحو فعال وإلى التأييد المتواصل لاتخاذ تدابير لدعم سلطة بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية، الموقع في جنيف في 17 حزيران/يونيه 1925<sup>(1)</sup>، على النحو الذي أعرب عنه بتوافق الآراء في العديد من القرارات السابقة،

وإنه تشدد على ضرورة التخفيف من حدة التوتر الدولي وتعزيز الثقة بين الدول،

1 - تحيط علما بمذكرة الأمين العام<sup>(2)</sup>؛

(1) League of Nations, *Treaty Series*, vol. XCIV, No. 2138

(2) A/75/137



- 2 - **تجديد** دعوتها السابقة لجميع الدول إلى التقيد الصارم بمبادئ وأهداف بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية، وتعيد تأكيد الضرورة البالغة لدعم أحكامه؛
- 3 - **تهيب** بالدول التي لا تزال لديها تحفظات على بروتوكول جنيف لعام 1925 أن تسحب تلك التحفظات؛
- 4 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة 37

7 كانون الأول/ديسمبر 2020